

0115 - حكم المرأة التي لم تصوم رمضان لجهلها - نور على

الдорب

صالح اللحيدان

جزاكم الله خيراً. احدى الاخوات المستمعات تقول انها عند بداية حياتها الفطرية كما تعيش النساء لم تصوم شهر رمضان لجهلها وترجو التوجيه وتقول انها لا تدرى هل كان ذلك في اول الشهر ام في اخره - [00:00:00](#)

هذه السائلة التي لم يظهر انها حددت ائمها ومكانها نعم. كثير من بنات جنسها من يسأل هذا السؤال. نعم. عبر الهاتف. مم ويقلن انهن لم يعلمن وفاتهن عدد من الشهور - [00:00:20](#)

اما انهن لم يصمن الشهر كله في بداية العمر. او ان بعضهن لم تصم لم تقضي ايام العادة التي جاءتها في سن الصغر. نعم ودوابع اهذه ومثيلاتها ان من ترك الصوم على هذه الحال لا متعمدا تركه بدون عذر. وانما جهلا بوجوبه - [00:00:43](#)

عليه ان يقضيه لان المسلم تجب عليه تكاليف الاسلام. نعم ولا تبرأ ذمته بجهله اذا كان ناشئا في وسط الاسلام والاحوط لها لهذه السائلة ومثيلاتها ان يقضين ما عليهم وان يطعنن مسكنينا عن كل يوم - [00:01:14](#)

كفارة لتأخذ الصوم الى ما بعد الشهر التالي له فينبغي على من الامهات نعم. والاباء. نعم. ان ينبهوا بناتهم. وان يشعروهن ان البنت اذا بلغت اذا جاءها الحيض عليها ان تصوم وان تصلي فقد بلغت سن التكليف - [00:01:45](#)

ويجب عليها قضاء ايام العادة وان لا تصلبي في وقتها وان تتحقق الام ابنتها فيما يتعلق بهذه الناقلة يعني وعلى المدراس في مدارس البنات. نعم. ان يوضحن للبنات احكام المرأة اذا اتتها - [00:02:14](#)

الدم وهو انها لا تصوم ولا تصلي وانها تقضي الصوم وانها اذا اتتها الحيض وهي لم تكمل خمس عشرة سنة فانه يجب عليها التكاليف من تاريخ وصول الحيض اليها فلو انها لم تحظ الا في عشرين من رمضان - [00:02:41](#)

لم يجب عليها قضاء العشرين الاول اذا لم تكن صامتها وانما يجب عليها قضاء العشر الاواخر بان وجوب التخليف انما هو من البلوغ. بلوغ الاحتلال. مم. والفتاة ستبلغ بخمس عشرة سنة لاكمالها - [00:03:04](#)

او في الحيض او الاحتلال كالفتى انما تزيد عليه هي بالحمل اذا تزوجت. نعم. وبالحivist. نعم. والفتى يبلغ بشمال خمس عشرة سنة او بالاحتلال او بانبات الشعر الخشن حول ذكره - [00:03:27](#)

والبنت مثله والله اعلم - [00:03:49](#)